

خُطْبَةٌ: مَكَانَةُ الْمَسَاجِدِ فِي الْإِسْلَامِ وَوُجُوبُ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا. الْخُطْبَةُ الْأُولَى.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، أَلْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَرَ بِالْإِحْسَانِ إِلَى الْيَتَامَى، وَوَعَدَ عَلَى ذَلِكَ الثَّوَابِ الْعَظِيمِ وَالْفَضْلَ الْجَزِيلَ، وَتَوَعَّدَ مَنْ ظَلَمَهُمْ أَوْ قَهَرَهُمْ بِالْعَذَابِ الْأَلِيمِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، تَعَظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا . أَمَّا بَعْدُ ... فَاتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - حَقَّ التَّقْوَى؛ وَاعْلَمُوا أَنَّ أَجْسَادَكُمْ عَلَى النَّارِ لَا تَقْوَى. وَاعْلَمُوا بِأَنَّ خَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَّ شَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

١- عِبَادَ اللَّهِ: اعْلَمُوا أَنَّ الْمَسَاجِدَ هِيَ أَحَبُّ الْبِقَاعِ إِلَى اللَّهِ، وَأَشْرَفُهَا مَنْزِلَةً؛ مَنْ أَحَبَّهَا لِأَجْلِ اللَّهِ؛ كَانَ حُبُّهُ لَهَا دِينًا وَعِبَادَةً، وَرَبْحًا وَزِيَادَةً، وَمَنْ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِهَا؛ أَظَلَّهُ اللَّهُ تَحْتَ عَرْشِهِ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ، صَيَّانَتُهَا عَنِ الْأَذْنَانِ قُرْبَةً، وَتَنْظِيفُهَا طَاعَةً، وَتَنْظِيفُهَا عِبَادَةً؛ فَحَدِيثُنَا الْيَوْمَ عَنْ بَعْضِ أَحْكَامِ الْمَسَاجِدِ وَآدَابِهَا، وَمِنْ هَذِهِ الْأَحْكَامِ:

٢- أَنْ يَتَزَيَّنَ قَبْلَ الذَّهَابِ لِلْمَسْجِدِ، بِلِبْسٍ أَجْمَلٍ مَا عِنْدَهُ مِنْ ثِيَابٍ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ). وَلِلْأَسْفِ هُنَاكَ مَنْ لَا يَعْتَنِي بِالتَّجْمُلِ عِنْدَ الذَّهَابِ لِلْمَسْجِدِ، بَلْ وَيَأْتِي بِلِبَاسِ نَوْمٍ، أَوْ بِالْبَيْسَةِ رِيَاضِيَّةٍ عَلَيْهَا شِعَارَاتٌ لِأَنْدِيَّةٍ، وَقَدْ يَكُونُ فِي بَعْضِهَا صُلْبَانٌ، أَوْ غَيْرُهُ، بِمَلَابِسٍ لَا يُمَكِّنُ أَنْ يُقَابَلَ بِهَا وَجْهَاءَ الْقَوْمِ؛ فَكَيْفَ يَرْبِّ الْعِبَادِ!؟

٣- وَعَلَى الْمُسْلِمِ أَنْ يَتَسَوَّكَ وَيَتَطَيَّبَ، عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ؛ لِقَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: "حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَغْتَسِلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَيَتَسَوَّكَ، وَيَمَسُّ مِنْ طِيبٍ" رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

٤- وَهَذَا لَيْسَ خَاصًّا بِالْجُمُعَةِ؛ وَإِنَّمَا يَتَأَكَّدُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَغَيْرِهَا، وَفِي كُلِّ الْمَسَاجِدِ.

٥- وَعَلَى الْمُسْلِمِ الْحَرِصُ عَلَى نَظَافَةِ الْمَسْجِدِ وَتَنْظِيفِهِ، وَعَدَمُ وَضْعِ الْقَادُورَاتِ فِيهِ؛ فَعَنْ عَائِشَةَ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-، قَالَتْ: «أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِنَاءِ

الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنْظَفَ وَتُطَيَّبَ» (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ)، وَالدُّورُ هِيَ الْأَحْيَاءُ، وَالْمَنَازِلُ.

٦- وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْبُرَاقُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «التَّفْلُ فِي الْمَسْجِدِ حَطِيئَةٌ، وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا».

٧- وَعَلَى الْمُصَلِّي إِذَا وَجَدَ قَادُورَاتٍ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ يَحْرِصَ عَلَى إِزَالَتِهَا بِنَفْسِهِ، مَا اسْتَطَاعَ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا؛ وَلَيْسَتْ الْمَهْمَةُ مُنَاطَةً بِخَدَمِ الْمَسَاجِدِ فَقَطُّ.

٨- وَلَنَا أَسْوَةٌ بِأَعْظَمِ مَخْلُوقٍ خَلَقَهُ اللَّهُ، النَّبِيُّ، -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَدْ "رَأَى فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ نُحَامَةً، فَحَكَّهَا بِيَدِهِ" (مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ).

٩- ثُمَّ تَكَرَّرَتِ الْحَادِثَةُ مَرَّةً أُخْرَى فَأَزَالَهَا أَيْضًا بِنَفْسِهِ، فَلَمْ يَنْتَظِرْ أَنْ يَبْحَثَ عَنِ الْفَاعِلِ، أَوْ عَنْ خَادِمٍ لِإِزَالَتِهَا؛ فَهَوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يَسْبِقَهُ إِلَى الْحَيْرِ أَحَدٌ، كَذَلِكَ لَا يُرِيدُ أَنْ تَبْقَى الْقَادُورَاتُ فِي بَيْتِ اللَّهِ؛ وَلَوْ لِدَقَائِقٍ.

١٠- فَكُلُّ مُسْلِمٍ يَشْرَفُ أَنْ يَكُونَ خَادِمًا لِبُيُوتِ اللَّهِ، فَالْخِدْمَةُ سُنَّةٌ مُؤَكَّدَةٌ، وَقَدْ تَكُونُ وَاجِبَةً، أَوْ مِنْ فُرُوضِ الْكِفَايَةِ، عَلَى خِلَافِ بَيْنِ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ، وَالْحُكْمُ مُنْصَرِفٌ لِعَامَّةِ النَّاسِ، وَهُنَاكَ مَنْ يَتَأَفَّفُ أَوْ يَتَكَبَّرُ عَنْ مِثْلِ هَذِهِ الْأَعْمَالِ الشَّرِيفَةِ، وَذَلِكَ مِنْ خُدْلَانِ الشَّيْطَانِ لَهُ، وَالْإِعْجَابِ بِالنَّفْسِ وَضَخَامَتِهَا عِنْدَ صَاحِبِهَا، وَمَنْ تَوَاضَعَ لِلَّهِ رَفَعَهُ.

١١- فَالْمُبَادِرَةُ لِإِزَالَةِ الْقَادُورَاتِ وَالتُّفَاتِ مِنَ بُيُوتِ اللَّهِ؛ يَجِبُ أَنْ تَكُونَ مِنْهَجًا لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

١٢- وَيَتَأَكَّدُ بِحَقِّ خَادِمِ الْمَسْجِدِ؛ الَّذِي كَلَّفَهُ وَبِئْسَ الْأَمْرُ بِذَلِكَ، وَيُنْدَبُ بِحَقِّ كُلِّ مُسْلِمٍ.

١٣- وَالْحَذَرُ مِنَ الْبَيْعِ فِي الْمَسَاجِدِ: وَهَذَا أَمْرٌ مَلْحُوظٌ حَيْثُ نَجِدُ بَعْضَ الْبَاعِعِ فِي أَفْنِيَةِ بَعْضِ الْمَسَاجِدِ الدَّاخِلَةِ فِي أَسْوَارِهَا؛ مَعَ أَنَّهُمْ تَأْخُذُ أَحْكَامَهَا فِي الصَّلَاةِ، بَلْ حَتَّى لَوْ كَانَ الْمَبِيعُ مِنَ الْأُمُورِ الْمُسْتَحَبَّةِ فِي الْمَسَاجِدِ كَالْمَسَاوِيكِ وَالْأَطْيَابِ؛ فَالْعَايَةُ لَا تُبْرِرُ الْوَسِيلَةَ.

١٤- فَإِنَّ هَذَا الْبَيْعَ وَالشِّرَاءَ مُحَرَّمٌ، وَقَدْ جَاءَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ، -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:

"إِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَبِيعُ أَوْ يَبْتَاعُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقُولُوا: لَا أَرَبِحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ، وَإِذَا رَأَيْتُمْ مَنْ يَنْشُدُ فِيهِ صَالَةً، فَقُولُوا: لَا رَدَّ اللَّهُ عَلَيْكَ" (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَغَيْرُهُ بِسَنَدٍ

صَحِيحٍ).

١٥ - وَالْحُكْمُ يَشْمَلُ الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ؛ فَإِذَا كَانَ لَا يُشْرَعُ الْبَيْعُ؛ فَلَا يُشْرَعُ الشِّرَاءُ؛  
فَالْمَسَاجِدُ بُنِيَتْ لِذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْأَسْوَاقُ بُنِيَتْ لِلتِّجَارَةِ وَالدُّنْيَا؛ فَكُلُّ لِمَا خُصِّصَ لَهُ.  
١٦ - وَالْعَجِيبُ أَنَّكَ تَرَى بَعْضَ الْجَهَّالِ يُنْكِرُ عَلَى مَنْ يُنْكِرُ عَلَى الْبَائِعِ؛ حَتَّى أَنْ  
بَعْضَهُمْ يَقُولُ لِلْمُنْكَرِ: لَا تَقْطَعْ رِزْقَهُ، سُبْحَانَ اللَّهِ! النَّبِيُّ يُرْشِدُنَا أَنْ نُقُولَ لِمَنْ يَبِيعُ: (لَا  
أَرْبَحَ اللَّهُ تِجَارَتَكَ)، وَهَذَا الْمُتَعَالِمُ يَقُولُ: لَا تَقْطَعْ رِزْقَهُ؟! مَا هَذِهِ الْمَشَاقَّةُ وَالْمُحَادَّةُ لِلَّهِ  
وَلِرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -!؟

١٧ - كَذَلِكَ لَا يَجُوزُ إِنْشَادُ الضَّلَاةِ فِي الْمَسَاجِدِ؛ كَمَنْ فَقَدَ مُحْفَظَتَهُ، أَوْ هَاتِفَهُ، أَوْ بَعْضَ  
حَوَائِجِهِ.

١٨ - وَقَدْ جَاءَ النَّهْيُ عَنْ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ سَمِعَ رَجُلًا يَنْشُدُ  
ضَلَاةً فِي الْمَسْجِدِ فَلْيَقُلْ: لَا رَدَّهَا اللَّهُ عَلَيْكَ؛ فَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لَمْ تُبْنَ لِهَذَا» (رواهُ مُسْلِمٌ).  
فَإِنَّ نَاشِدَ الضَّلَاةِ فِي بَيْتِ اللَّهِ، يُعَامَلُ بِنَقِيضِ قَصْدِهِ زَجْرًا لَهُ؛ فَيُدْعَى عَلَيْهِ، لَا لَهُ.

١٩ - عِبَادَ اللَّهِ: عَلَى الْمُصَلِّي أَنْ يَجْتَنِبَ - عِنْدَ الْحُضُورِ لِلْمَسْجِدِ - أَنْ يَأْتِيَ مَعَهُ بِالرَّوَائِحِ  
الْحَبِيثَةِ؛ كَرِيحِ الثُّومِ وَالْبَصَلِ وَنَحْوَهُمَا مِنَ الرَّوَائِحِ الْكَرِيهَةِ.

٢٠ - لِقَوْلِهِ، - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - «مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا، فَلْيَعْتَزِلْنَا أَوْ لِيَعْتَزِلْ  
مَسْجِدَنَا، وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

٢١ - وَلِقَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ الْمُنْتَنَةِ، فَلَا يَقْرَبَنَّ  
مَسْجِدَنَا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَأْذَى، مِمَّا يَتَأَذَى مِنْهُ الْإِنْسُ» (رَوَاهُ وَمُسْلِمٌ).

٢٢ - قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ لَا أَرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ:  
هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ  
فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمْتِئَهُمَا طَبَخًا». رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٢٣ - قَالَ الْعُلَمَاءُ: "يُسْتَحَبُّ إِخْرَاجُ مَنْ فِيهِ رَائِحَةٌ كَرِيهَةٌ - مِنْ إِصْنَانٍ أَوْ بَصَلٍ أَوْ  
نَحْوَهُمَا".

٢٤ - وَلَكِنْ هَذَا لَيْسَ بِيَدِ أَحَادِ النَّاسِ، بَلْ بِيَدِ وِلَاةِ الْأَمْرِ، وَمَنْ يَنْوُبُ عَنْهُمْ؛ وَهُمْ أئِمَّةُ  
الْمَسَاجِدِ؛ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا النَّصْحُ وَالْإِرْشَادُ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةُ الْحَسَنَةُ.

٢٥ - وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ مُتَوَافِرَةٌ؛ فَلْيَتَّقِ اللَّهُ أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَأْتُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ

يَجْمَلُونَ الرِّوَايحَ الْمُتْنِنَةَ؛ فَتَتَأَذَى مِنْهُمْ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ، فَلَا تَسَاهَلْ فِي هَذَا الْأَمْرِ.  
٢٦- فعلى أصحاب الرِّوَايحِ الْمُتْنِنَةِ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ وَيَتَجَنَّبُوا الْمَسَاجِدَ، لَا فَرْقَ بَيْنَ مُصَدَّرِ  
الرَّائِحَةِ الْكَرِيهَةِ، سَوَاءً أَكَانَ ثُمًّا أَمْ بَصَلًا، أَوْ مَا شَابَهُمَا مِنَ الرِّوَايحِ.

٢٧- وَالغَالِبُ فِي هَذِهِ الرِّوَايحِ فِي هَذَا الزَّمَانِ؛ أَنَّهُمَا تَكُونُ مَعَ الْوَجَبَاتِ السَّرِيعَةِ، فَبَعْضُ  
الْمَصَلِّينَ - هَدَانَا اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ - يَتَنَاوَلُونَ قُبَيْلَ الصَّلَاةِ الْوَجَبَاتِ السَّرِيعَةِ، الْمُنْتَشِرَةَ فِي  
هَذَا الْوَقْتِ بِشَكْلِ ظَاهِرٍ، ثُمَّ يَأْتُونَ إِلَى الْمَسَاجِدِ حَامِلِينَ رَوَائِحَهَا الْكَرِيهَةَ؛ ذُونَ أَنْ  
يَغْتَسِلَ أَوْ يَتَطَيَّبَ لِإِزَالَتِهَا؛ فَكَمْ أَفْسَدَ هَؤُلَاءِ عَلَى النَّاسِ خُشُوعَهُمْ فِي الصَّلَاةِ!

٢٨- وَكَمْ أَتَمَّ بِمُخَالَفَةِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -! وَعَلَى أُمَّةِ الْمَسَاجِدِ  
دَوْرٌ كَبِيرٌ، فِي نُصْحِ أَصْحَابِ الرِّوَايحِ الْكَرِيهَةِ، وَإِخْرَاجِهِمْ مِنَ الْمَسَاجِدِ.

٢٩- وَالْأَشَدُّ أَنْ يَجْلِبَ بَعْضُ الْمُعْتَكِفِينَ، وَبَعْضُ الْقَائِمِينَ عَلَى الْمَسَاجِدِ فِي أَيَّامِ  
الدَّوَرَاتِ الْعِلْمِيَّةِ مَأْكُولَاتٍ لِلْمُتَوَاجِدِينَ فِي الْمَسْجِدِ، يَحْتَوِي بَعْضُهَا عَلَى الثُّومِ أَوْ الْبَصَلِ؛  
وَهَذِهِ قَدْ تَكُونُ غَفْوَةً أَوْ سَهْوًا، أَوْ لَا مُبَالَاةً، أَوْ تَهَاوُنًا فِي حُرْمَةِ بُيُوتِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلَا.  
فَيَنْبَغِي التَّخْذِيرُ مِنْ ذَلِكَ وَمَنْعُهُ.

٣٠- جَعَلَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ يَحْفَظُونَ لِبُيُوتِ اللَّهِ حُرْمَتَهَا، وَيُرَاعُونَ الْأَحْكَامَ الشَّرْعِيَّةَ عِنْدَ  
دُخُولِ الْمَسَاجِدِ. اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ نُضِلَّ أَوْ نُضَلَّ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نُظْلَمَ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ  
يُجْهَلَ عَلَيْنَا. اللَّهُمَّ زِدْنَا إِلَيْكَ رَدًّا جَمِيلًا، وَاخْتِمِ بِالصَّالِحَاتِ آجَالَنَا، أَقُولُ مَا تَسْمَعُونَ،  
وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

خُطْبَةٌ: مَكَانَةُ الْمَسَاجِدِ فِي الْإِسْلَامِ وَوُجُوبُ الْمُحَافَظَةِ عَلَيْهَا. الْخُطْبَةُ الثَّانِيَّةُ.  
الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى إِحْسَانِهِ، وَالشُّكْرُ لَهُ عَلَى عِظَمِ نِعَمِهِ وَإِمْتِنَانِهِ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،  
وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، تَعْظِيمًا لِشَأْنِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَخَلِيلُهُ، صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا كَثِيرًا. أَمَّا  
بَعْدُ.. فَاتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - حَقَّ التَّقْوَى، وَاسْتَمْسِكُوا مِنَ الْإِسْلَامِ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى،  
وَاعْلَمُوا أَنَّ أَجْسَادَكُمْ عَلَى النَّارِ لَا تَقْوَى.

١- عِبَادَ اللَّهِ: اتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى، وَاعْلَمُوا أَنَّ مِنْ أَعْظَمِ الدُّنُوبِ: إِحْدَاثَ الضَّرْرِ  
بِالْمَسَاجِدِ، أَوْ التَّعَدِّيَّ عَلَيْهَا بِأَيِّ حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ؛ لِأَنَّ أَرَاضِيهَا تُعْتَبَرُ أَوْقَافًا، وَلَا يَجُوزُ

شَرَعًا اسْتِخْدَامُهَا فِي غَيْرِ مَا خُصِّصَتْ لَهُ! كَمَا صَدَرَ بِذَلِكَ الْفَتْوَى عَنِ اللَّجْنَةِ الدَّائِمَةِ  
لِلْفَتْوَى وَالَّتِي نَصَّتْ عَلَى أَنَّ: مَا كَانَ دَاخِلَ أَسْوَارِ الْمَسَاجِدِ سِوَاءَ كَانِ مَسْفُوفًا، أَوْ غَيْرِ  
مَسْفُوفٍ، وَأَسْطُوحَهَا، وَمَنَارَاتِهَا، وَالسَّاحَاتِ الْمُهَيَّأَةَ لِلصَّلَاةِ بِجَوَارِهَا؛ لَا يَنْبَغِي اسْتِغْلَالُهَا  
فِي غَيْرِ الْعِبَادَةِ مِنْ صَلَاةٍ، وَحَلَقَاتِ طَلَبِ عِلْمٍ أَوْ تَحْفِيزِ الْقُرْآنِ).

٢- عِبَادَ اللَّهِ: عَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ أَنَّ التَّعَدِّيَّ عَلَى الْمَسَاجِدِ وَأَرَاضِيهَا وَمَرَافِقِهَا، بِاسْتِغْلَالِهَا  
لِغَيْرِ مَا خُصِّصَتْ لَهُ، أَوْ إِحْدَاثِ أَيِّ إِنْشَاءٍ عَلَيْهَا دُونَ مُوَافَقَةِ مِنَ الْوِزَارَةِ، هُوَ مِنْ  
التَّعَدِّيِّ عَلَى بُيُوتِ اللَّهِ، وَمِنَ الْفَسَادِ وَالْمُنْكَرَاتِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَتَعَاوَنُوا  
عَلَى مَنَعِهَا وَالْإِبْلَاحِ عَنْهَا.

٣- وَعَلَيْنَا أَنْ نَعْلَمَ شِدَّةَ حُرْمَةِ التَّعَدِّيِّ عَلَى خِدْمَاتِ الْكَهْرِبَاءِ وَالْمِيَاهِ الْخَاصَّةِ  
بِالْمَسَاجِدِ: بِاسْتِغْلَالِهَا لِغَيْرِ مَا خُصِّصَتْ لَهُ، وَأَنَّ هَذَا مِنَ الْإِحْتِلَاسِ الَّذِي يَجِبُ مَنَعُهُ  
وَالْإِبْلَاحُ عَنْهُ.

٤- فَاتَّقُوا اللَّهَ -عِبَادَ اللَّهِ- وَحَافِظُوا عَلَى بُيُوتِ اللَّهِ، وَتَعَاوَنُوا مَعَ الْإِمَامِ وَالْمُؤَدِّنِ بِكُلِّ  
مَا يَخْدُمُ بُيُوتَ اللَّهِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ  
وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

٥- عِبَادَ اللَّهِ، مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي يَجْدُرُ التَّحْذِيرُ مِنْهَا: حَجْزُ الْأَمَاكِنِ لِلصَّلَاةِ؛ فَبَعْضُ  
الْمُصَلِّينَ يَحْجِزُ أَمَاكِنَ بِالصُّفُوفِ الْأُولَى بِوَضْعِ سِجَادَةٍ أَوْ كُرْسِيِّ فِي وَقْتِ مُبَكَّرٍ، ثُمَّ  
يَذْهَبُ إِلَى بَيْتِهِ، وَلَا يَأْتِي إِلَّا مَعَ قُرْبِ دُخُولِ الْإِمَامِ، وَهُنَاكَ مَنْ يَسْتَأْجِرُ مَنْ يَحْجِزُ لَهُ  
مَكَانًا، وَهُنَاكَ مَنْ يَطْلُبُ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَنْ يَحْجِزُوا لَهُ؛ فَيَأْتِمُ بِذَلِكَ الْحَاجِزُ  
وَالْمَحْجُوزُ لَهُ؛ لِاعْتِدَائِهِمَا عَلَى حُقُوقِ غَيْرِهِمَا.

٦- وَقَدْ رَغِبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي التَّبْكَيرِ إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ، فَقَالَ فِيمَا رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ  
لَا سْتَهْمُوا». رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ. فَلَا يَجُوزُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَمْنَعَ غَيْرَهُ حَقًّا شَرْعِيًّا سَبَقَ إِلَيْهِ،  
وَلِيَكُنِ التَّنَافُسُ فِي الطَّاعَةِ بِالسَّبْقِ لَا بِالْحِجْزِ وَالْمَنْعِ. فَهَذَا الْعَمَلُ مُحَرَّمٌ شَرْعًا، وَقَدْ حَدَّرَ  
مِنْهُ أَهْلُ الْعِلْمِ.

٧- قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ - رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَاهُ -: "وَأَمَّا مَا يَفْعَلُهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ مِنْ تَقْدِيمِ

مَفَارِشَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، أَوْ غَيْرَهَا، قَبْلَ ذَهَابِهِمْ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهَذَا مَنَهِيٌّ عَنْهُ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ؛ بَلْ مُحَرَّمٌ. وَهَلْ تَصِحُّ صَلَاتُهُ عَلَى ذَلِكَ الْمَفْرُوشِ؟ فِيهِ قَوْلَانِ لِلْعُلَمَاءِ؛ لِأَنَّهُ غَضِبُ بُقْعَةٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَمَنْعُ غَيْرِهِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَيَصِحُّ لِمَنْ سَبَقَهُ أَنْ يَرْفَعَ ذَلِكَ الْمَفْرُوشَ وَيُصَلِّيَ مَوْضِعَهُ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ مُنْكَرٌ" اِنْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ- (الفتاوى الكبرى لابن تيمية ٧٧/٢).

٨- وَقَالَ شَيْخُنَا ابْنُ عُثَيْمِينَ -رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَاهُ-: "إِنَّ حَجَزَ الْأَمَاكِنِ فِي الْمَسْجِدِ حَرَامٌ، وَلَا يَجُوزُ، وَمَنْ حَجَزَ فَلَيْسَ لَهُ حَقٌّ فِي هَذَا الْمَكَانِ؛ وَالْمَكَانُ إِنَّمَا يَكُونُ لِلْأَوَّلِ فَالْأَوَّلِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ بَعْضَ الْحَنَابِلَةِ قَالَ: إِنَّ مَنْ صَلَّى فِي الْمَكَانِ الْمَحْجُوزِ فَصَلَاتُهُ بَاطِلَةٌ". اِنْتَهَى كَلَامُهُ -رَحِمَهُ اللَّهُ-.

٩- عِبَادَ اللَّهِ: وَمَنْ الْأَذَى الَّذِي يَنْبَغِي اجْتِنَابُهُ: وَضَعُ الْأَخَذِيَّةِ فِي طُرُقَاتِ الْمُصَلِّينَ وَأَمَامِ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ، فَإِنَّ فِي ذَلِكَ ضَرَرًا عَلَى النَّاسِ، خَاصَّةً كِبَارَ السِّنِّ وَذَوِي الْإِعَاقَةِ، وَقَدْ يَتَعَثَّرُونَ بِهَا، وَفِيهِ أَيْضًا تَشْوِيهٌ لَا يَلِيْقُ بِبُيُوتِ اللَّهِ.

١٠- وَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِالْحُضِّ عَلَى إِزَالَةِ الْأَذَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ كَمَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ». أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ الْمُنْفَرِدِ، وَالطَّبْرَانِيُّ، وَغَيْرُهُمَا بِسَنَدٍ صَحِيحٍ. فَكَيْفَ إِذَا كَانَ الطَّرِيقُ إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ؟!!

١١- عِبَادَ اللَّهِ: وَمِنَ الْأَهْمِيَّةِ بِمَكَانٍ تَنْبِيهُ الْمُصَلِّينَ أَلَّا يُؤْذُوا حَتَّى مَنْ هُمْ خَارِجَ الْمَسْجِدِ؛ فَإِنَّ بَعْضَ الْمُصَلِّينَ، خَاصَّةً مَنْ يَأْتُونَ مُتَأَخِّرِينَ، يَقُومُونَ بِإِقْفَافِ سَيَّارَاتِهِمْ فِي أَمَاكِنَ مُمْتَوَعَةٍ، فَيُعِيقُونَ السَّيْرَ، وَيُعْرِقُلُونَ حَرَكَتَهُ، وَخَاصَّةً الْمَسَاجِدَ الَّتِي عَلَى الطَّرِيقِ الْعَامَّةِ؛ مِمَّا يَضْطَرُّ الْمَارَّةَ، وَالَّذِينَ صَلَّوْا بِمَسَاجِدَ أُخْرَى، أَنْ يَقْفُوا بِسَيَّارَاتِهِمْ وَقْتًا طَوِيلًا مُنْتَظِرِينَ خُرُوجَهُمْ؛ لِيَفْتَحَ لَهُمُ الطَّرِيقَ، وَهُمْ ضَاجِرُونَ مِنْ فِعْلِهِ، وَقَدْ يَدْعُونَ عَلَيْهِ وَيُحْسِبُلُونَ، فَهَذَا خُلُقٌ ذَمِيمٌ لَا يَلِيْقُ بِالْمُسْلِمِينَ.

١٢- وَمِنْ صُورِ الْأَذَى كَذَلِكَ: إِيْدَاءُ النَّاسِ فِي الطَّرُقَاتِ الْمُحِيطَةِ بِالْمَسَاجِدِ، بِإِقْفَافِ الْمَرْكَبَاتِ بِطَرِيقَةٍ تُعِيقُ الْمَارَّةَ، أَوْ تُضَيِّقُ عَلَيْهِمْ، أَوْ تَضُرُّ بِجِيرَانِ الْمَسْجِدِ، وَهَذَا مِنَ الْأَذَى الْمَحْرَمِ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ مَأْمُورٌ بِكَفِّ الْأَذَى، وَإِحْسَانِ التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ.

١٣ - فَلَنْتَقِ اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ، وَلَنْتَأَذَّبَ بِآدَابِ الْإِسْلَامِ، وَلَنْحَرِصَ عَلَى سَلَامَةِ قُلُوبِنَا وَأَعْمَالِنَا، وَتَعْظِيمِ بُيُوتِ رَبِّنَا، وَإِكْرَامِ إِخْوَانِنَا وَعَدَمِ إِيْذَانِهِمْ.

اللَّهُمَّ وَفَّقْ وِليَّ أَمْرِنَا خَادِمَ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ، وَوِليَّ عَهْدِهِ، لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، وَأَلْبِسْهُمَا لِبَاسَ الصِّحَّةِ وَالْعَافِيَةِ، وَأَعْنَهُمَا عَلَى كُلِّ خَيْرٍ وَبِرٍّ وَهُدًى، وَعَلَى مَا فِيهِ صَلاَحُ الْبِلَادِ وَالْعِبَادِ، وَأَيِّدُهُمَا، وَاجْعَلْ عَلَى أَيْدِيهِمَا الْخَيْرَ الْكَثِيرَ لِلْبِلَادِ وَالْعِبَادِ.

اللَّهُمَّ كُنْ لِبِلَادِنَا بِلَادُ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ اللَّهُمَّ، فَاحْفَظْهَا بِحِفْظِكَ، وَأَحِطْهَا بِعِنَايَتِكَ، وَاكْأَلْهَا بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَأَدِمْ عَلَيْهَا أَمْنَهَا وَإِيمَانَهَا، وَعِزَّهَا وَاسْتِقْرَارَهَا، وَاجْعَلْهَا دَارَ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ، وَسَلَامٍ وَإِسْلَامٍ، وَاحْفَظْهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَفِتْنَةٍ، ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ، اللَّهُمَّ وَاجْعَلْهَا بِلَادَ خَيْرٍ وَبِرْكَةٍ وَهُدًى، وَدَارَ عِزٍّ لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَأَدِمْ عَلَيْهَا نِعْمَتَكَ وَفَضْلَكَ وَرَحْمَتَكَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ.

اللَّهُمَّ إِنَّا اسْتَوْدَعْنَاكَ بِلَادِنَا وَوَلَاةَ أَمْرِنَا، فَاحْفَظْهُمْ بِحِفْظِكَ، وَأَيِّدْهُمْ بِنَصْرِكَ، وَوَفِّقْهُمْ لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى.

اللَّهُمَّ انصُرْ جُنُودَنَا وَمُجَاهِدِينَا وَالْمُرَابِطِينَ عَلَى حُدُودِ بِلَادِنَا، اللَّهُمَّ كُنْ لَهُمْ مُعِينًا وَنَصِيرًا، وَمُؤَيِّدًا وَظَهِيرًا، وَتَبَّتْ أَقْدَامُهُمْ، وَاحْفَظْهُمْ بِحِفْظِكَ، وَاكْأَلْهُمْ بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَارْدُدْهُمْ إِلَى أَهْلِيهِمْ سَالِمِينَ غَانِمِينَ، وَارْبِطْ عَلَى قُلُوبِهِمْ، وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ سَكِينَتَكَ، وَاجْعَلِ النَّصْرَ حَلِيقَهُمْ، وَالتَّأْيِيدَ رَفِيقَهُمْ، وَاكْتَسَبْ لَهُمُ الْأَجْرَ الْعَظِيمَ وَالثَّوَابَ الْجَزِيلَ. اللَّهُمَّ أَدِمْ عَلَيْنَا نِعْمَةَ الْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَاجْمَعْ كَلِمَتَنَا عَلَى الْحَقِّ وَالْهُدَى.

اللَّهُمَّ اخْذُلْ عَدُوَّنَا وَعَدُوَّ الدِّينِ، وَاكْفِنَا شَرَّهُمْ، وَاجْعَلْ تَدْبِيرَهُمْ تَدْمِيرًا عَلَيْهِمْ، وَرُدِّ كَيْدَهُمْ فِي نُحُورِهِمْ، وَاجْعَلْ دَائِرَةَ السُّوءِ عَلَيْهِمْ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، اللَّهُمَّ شَتِّتْ شَمْلَهُمْ، وَفَرِّقْ جَمْعَهُمْ، وَأَضْعِفْ قُوَّتَهُمْ، وَأَبْطَلْ كَيْدَهُمْ، وَاحْفَظْ بِلَادِنَا وَبِلَادَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ شَرِّهِمْ وَمَكْرِهِمْ، وَاحْفَظْ بِلَادِنَا وَسَائِرَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَمَكْرُوهٍ.

اللَّهُمَّ احْفَظْنَا بِحِفْظِكَ، وَاكْأَلْنَا بِرِعَايَتِكَ، وَاحْطِنَا بِعِنَايَتِكَ، اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى، وَجَنِّبْنَا الْعُسْرَى. وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ.

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا سَأَلْنَاكَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا اسْتَعَاذَ مِنْهُ عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنَّا. اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ،  
وَأَمِّدْ عَلَيْنَا سِتْرَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَأَصْلِحْ لَنَا النِّيَّةَ وَالذَّرِيَّةَ وَالْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ،  
وَأَجْعَلْنَا هُدَاةً مَهْدِيِّينَ. «رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ، وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ  
إِمَامًا».

اللَّهُمَّ احْفَظِ الْأَبْنََاءَ وَالْبَنَاتِ، وَاجْعَلْهُمُ قُرَّةَ أَعْيُنٍ لِآبَائِهِمْ وَأُمَّهَاتِهِمْ، وَاحْفَظْهُمْ بِحِفْظِكَ  
وَأَحِطْهُمْ بِعِنَايَتِكَ. اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا وَإِيَّاهُمْ مِنْ مُقِيمِي الصَّلَاةِ وَمُؤَدِّي الزَّكَاةِ.  
اللهم أَصْلِحْ أَحْوَالَنَا، وَوَقِّفْنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، إِنَّكَ سَمِيعٌ قَرِيبٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ، اللَّهُمَّ  
تَقَبَّلْ مِنَّا الدُّعَاءَ، وَاسْتَجِبْ لَنَا يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى  
آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.